

عباد الله: لَقَدْ شَرَعَ اللهُ ﷻ الصَّيَامَ لِمَقَاصِدَ سَامِيَةٍ، وَحِكْمٍ جَلِيلَةٍ، فَهُوَ مَدْرَسَةٌ لِلإِيمَانِ وَالْأَخْلَاقِ، وَقَدْ ذَكَرَ اللهُ تَعَالَى الْحِكْمَةَ مِنَ الصَّيَامِ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصَّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾. قَالَ الْعَلَامَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَاصِرِ السَّعْدِيِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِهِ»: يُخْبِرُ تَعَالَى بِمَا مَنْ بِهِ عَلَى عِبَادِهِ، بِأَنَّهُ فَرَضَ عَلَيْهِمُ الصَّيَامَ كَمَا فَرَضَهُ عَلَى الْأُمَّمِ السَّابِقَةِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الشَّرَائِعِ وَالْأَوَامِرِ الَّتِي هِيَ مَصْلَحَةٌ لِلْخَلْقِ فِي كُلِّ زَمَانٍ. وَفِيهِ تَنْشِيطٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، بِأَنَّهُ يَنْبَغِي لَكُمْ أَنْ تُنَافِسُوا غَيْرَكُمْ فِي تَكْمِيلِ الْأَعْمَالِ، وَالْمُسَارَعَةِ إِلَى صَالِحِ الْخِصَالِ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْأُمُورِ الثَّقِيلَةِ الَّتِي اخْتَصَيْتُمْ بِهَا. ثُمَّ ذَكَرَ تَعَالَى حِكْمَتَهُ فِي مَشْرُوعِيَّةِ الصَّيَامِ، فَقَالَ: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ فَالصَّيَامُ مِنْ أَسْبَابِ التَّقْوَى؛ لِأَنَّ فِيهِ امْتِثَالًا لِأَمْرِ اللهِ، وَاجْتِنَابَ نَهْيِهِ. اهـ وَهَذَا مَعْنَى التَّقْوَى كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللهُ.

الثاني: الصَّيَامُ يُورِثُ الْعَبْدَ مُرَاقَبَةَ اللهِ تَعَالَى؛ حَيْثُ إِنَّ الصَّيَامَ سِرٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَرَبِّهِ، لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ أَحَدٌ غَيْرُ اللهِ، وَهُوَ دَلِيلٌ يَقِينُ الْإِنْسَانَ بِاطِّلَاعِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، حَيْثُ يَقُولُ سُبْحَانَهُ: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾، وَلِمَعْنَى الْمُرَاقَبَةِ كَانَ أَجْرُ الصَّيَامِ عَظِيمًا، لَا يَعْرِفُ قَدْرَهُ إِلَّا اللهُ سُبْحَانَهُ، أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ، الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ، قَالَ اللهُ ﷻ: إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي». وَحَرِيٌّ بِالصَّائِمِ الَّذِي يُرَاقِبُ رَبَّهُ فِي صِيَامِهِ أَنْ يُرَاقِبَهُ سُبْحَانَهُ فِي عَمَلِهِ، وَإِنْتَاجِهِ، وَسَائِرِ مُعَامَلَاتِهِ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ.

الثالث: الصَّيَامُ مَدْرَسَةٌ لِلصَّبْرِ بِكُلِّ صُورِهِ: فِي الصَّيَامِ صَبْرٌ عَلَى آدَاءِ الطَّاعَاتِ، وَصَبْرٌ عَلَى اجْتِنَابِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَصَبْرٌ عَلَى الْإِمْتِنَاعِ عَنِ الشَّهَوَاتِ، فَجَدِيرٌ بِالصَّائِمِ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِخُلُقِ الصَّبْرِ، فَيَكْتُمُ غَيْظَهُ، وَيَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَهُ، وَيُعْطِي مَنْ حَرَمَهُ، وَيُحْسِنُ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ ﻋَزَّ وَجَلَّ: كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصَّيَامُ جُنَّةٌ، فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَرُفُثُ يَوْمَيْدٍ، وَلَا يَسْحَبُ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيُقِلْ: إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

الرابع: الصَّائِمُ الْحَقُّ لَا يَكْذِبُ، وَلَا يَغِشُّ، وَلَا يَغْدِرُ، وَلَا يَخُونُ، وَلَا يَغْتَابُ أَحَدًا، أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ». وَأَخْرَجَ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ وَالرَّقَائِقِ» عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِذَا صُمْتَ فَلْيَصُمْ سَمْعَكَ، وَبَصْرَكَ، وَلِسَانَكَ عَنِ الْكَذِبِ وَالْمَحَارِمِ، وَدَعْ أَدَى الْخَادِمِ، وَلْيَكُنْ عَلَيْكَ وَقَارٌ وَسَكِينَةٌ يَوْمَ صِيَامِكَ، وَلَا تَجْعَلْ يَوْمَ فِطْرِكَ وَصَوْمِكَ سَوَاءً.

الخامس: الصَّيَامُ يُضَيِّقُ مَجَارِيَ الشَّيْطَانِ، فَإِنَّهُ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، فَبِالصَّيَامِ يَضْعُفُ نَفُودُهُ، فَتَقِلُّ مِنَ الْعَبْدِ الْمَعَاصِي.

السادس: الصَّيَامُ يُؤَدِّي إِلَى التَّكَاثُلِ وَالتَّرَاحُمِ، وَشُعُورِ الْإِنْسَانِ بِحَالِ مَنْ حَوْلَهُ مِنَ الْفُقَرَاءِ وَالْمُحْتَاجِينَ؛ فَيَحْنُو عَلَيْهِمْ، وَيُوَاسِيهِمْ، وَيَقْضِي حَوَائِجَهُمْ، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». وَلَئِنْ كَانَ أَجْرُ التَّكَاثُلِ وَالتَّرَاحُمِ وَالْجُودِ، وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ عَظِيمًا، فَإِنَّهُ فِي

شَهْرِ رَمَضَانَ أَكْبَرًا، وَأَفْضَلَ مَثُوبَةً، أَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَطَرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا»، وَأَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ، فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ لِلصَّيَامِ فَوَائِدَ كَثِيرَةً، مِنْهَا:

الأول: الجِدِّيَّةُ وَالانضِبَاطُ؛ حَيْثُ يَجْتَنِبُ الصَّائِمُ الْمَنْهِيَّاتِ، وَيَمْتَنِعُ عَمَّا أَحَلَّ اللَّهُ لَهُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ مُدَّةَ الصَّيَامِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ الصَّادِقِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ انْقِيَادًا لِلَّهِ وَتَسْلِيمًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصَّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾، أَخْرَجَ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ، وَعَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

الثاني: مَغْفِرَةُ الذُّنُوبِ وَالزَّلَّاتِ. أَخْرَجَ الْجَمَاعَةُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»، وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكْفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ».

الثالث: اخْتَصَّ اللَّهُ تَعَالَى الصَّائِمِينَ مِنْ بَيْنِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ بِبَابِ الرِّيَّانِ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ: الرِّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ

يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مَعَهُمْ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَدْخُلُونَ مِنْهُ، فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أَغْلِقَ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ».

الرَّابِعُ: الصَّيَامُ يَشْفَعُ لِصَاحِبِهِ عِنْدَ اللَّهِ ﷻ. أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ الْعَلَّامَةُ أَحْمَدُ شَاكِرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصَّيَامُ: أَيُّ رَبِّ، مَنْعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفَّعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنْعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفَّعْنِي فِيهِ»، قَالَ: «فِيَشْفَعَانِ».

الخَامِسُ: الصَّيَامُ طَرِيقُ الْفَرَحِ وَالسَّعَادَةِ وَالْفَلَاحِ. أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ».

السَّادِسُ: تَرْكِيَةُ النَّبِيِّ ﷺ لِلصَّائِمِينَ، وَثَنَاؤُهُ عَلَيْهِمْ. أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «لَطَائِفِ الْمَعَارِفِ»: قَوْلُهُ: «لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ». خُلُوفُ الْفَمِ: رَائِحَةٌ مَا يَنْصَاعِدُ مِنْهُ مِنَ الْأَبْخِرَةِ لِخُلُوفِ الْمَعِدَةِ مِنَ الطَّعَامِ بِالصَّيَامِ، وَهِيَ رَائِحَةٌ مُسْتَكْرَهَةٌ فِي مَشَامِّ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا، لَكِنَّهَا طَيِّبَةٌ عِنْدَ اللَّهِ؛ حَيْثُ كَانَتْ نَاشِئَةً عَنْ طَاعَتِهِ وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِهِ، كَمَا أَنَّ الشَّهِيدَ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَثُوبُ دَمًا لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ.

فَاجْتَهِدُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ فِي تَحْصِيلِ هَذِهِ الْمَقَاصِدِ، وَاعْتَمِدُوا تِلْكَ الْفَضَائِلَ، فَكَمْ مِنْ عَبْدٍ قُبِرَ تَحْتَ التُّرَابِ يَتَمَنَّى أَنْ يَعُودَ إِلَى هَذَا الْمَوْسِمِ الْعَظِيمِ لِيُقَدَّمَ كُلُّ طَاعَةٍ، وَلَكِنْ وَلا تَحِينَ مَنَاصِرٍ.